

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام

بالجزائر، في 08 أفريل 2018

رقم 545/أ.ع/2018

إلى السيّدات والسّادة:

- مديرو مؤسّسات التّعليم العالي.

الموضوع: بخصوص إجازة المدرسة الوطنية للإدارة.

لقد لفت انتباهي التّعامل المتباين لمؤسّسات التّعليم العالي مع "إجازة المدرسة الوطنية للإدارة"، بخصوص تمكين حائزها من الترشّح لمواصلة التّكوين فيما بعد التدرّج، أو في الماستر والدكتوراه، حيث جرت العادة على تسجيل خريجي هذه المدرسة في مراحل التّكوين المذكورة من قبل مؤسّسات عدّة، في حين تمتنع أخرى عن تسجيلهم، أو تطالبهم بإثبات معادلة شهادتهم لشهادة الليسانس!

تبعاً لذلك، أذكركم أنّ سلطة الوصاية على المدرسة الوطنية للإدارة قد أُسندت إلى وزير التّعليم العالي والبحث العلمي بموجب المرسوم رقم 87-270 المؤرّخ في 15 ديسمبر 1987، ولم يتم إسنادها إلى وزير الدّاخلية والجماعات المحلية سوى في نوفمبر 2005 بموجب المرسوم الرّئاسي رقم 05-440 المؤرّخ في 12 نوفمبر 2005.


نتيجة للوضع القانوني المذكور، وإلى غاية السّنة الجامعية 2005-2006، كان تسجيل الطّلبة في المدرسة الوطنية للإدارة، كمؤسّسة من مؤسّسات التّعليم العالي، يتمّ وفقاً للمنشور الوزاري المتعلّق بتوجيه حاملي البكالوريا الجّدّد بعنوان كلّ سنة جامعية، سواء عن طريق مسابقة وطنية أو على أساس اشتراط معدّل معيّن بما يضمن انتقاء مترشّحين يتناسب ونظام التّكوين النّوعي الخاص بهذه المؤسّسة.

تماشياً مع ذلك، أُدرجت إجازة المدرسة الوطنية للإدارة ضمن شهادات التدرّج طويلة المدى التي تخوّل لحائزها الالتحاق بالتّكوين لنيل شهادة الماجستير، طبقاً لأحكام المادة 5 من القرار رقم 90 المؤرّخ في 12 أفريل 2003 الذي يحدد كيفية تنظيم مسابقة الالتحاق بالتّكوين لنيل شهادة الماجستير.



وعليه، أنهي إلى علمكم أنّ إجازة المدرسة الوطنية للإدارة، التي توجت تكويناً لمدة أربع (04) سنوات بعد شهادة البكالوريا، والمحوّزة من قِبَلِ الطّلبة المسجّلين بالمدرسة قبل صدور المرسوم الرئاسي المذكور أعلاه، (آخر دفعة 2005-2009) تُحوّل نفس الحقوق التي تخولها شهادات التدرّج طويلة المدى الصّادرة عن مؤسّسات التّعليم العالي الأخرى في مجال الالتحاق بأطوار التكوين ما بعد اللّيسانس. أولى عناية خاصة لتطبيق فحوى هذا الإرسال الذي يتعيّن عليكم تبليغه للهيئات العلمية والمصالح الإدارية المختصة لمؤسّساتكم.

الأمين العام
أحمد محمد صالح الدين



نسخة من سلتة:

- إلى السيد الوزير (للإعلام)؛
- إلى السيد المدير العام للتعليم والتكوين العالين (للمتابعة والتطبيق).